

السيدة الاستاذة/ مدير عام الادارة العامة للتعریفه  
بالادارة المركزية للتعریفه والقيمة والمنشآت  
میناء الاسكندرية - باب ١٤ ميني A3 الدور الرابع  
تحية طيبة ... وبعد

- ورد اليها بعض استفسارات من الشركات بخصوص طلب الافادة بالرأي عن المعاملة الضريبية (للاسمت الطبي المعقم) في ظل احكام القانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٧ الصادر بشأن الضريبي على القيمة المضافة .

- نتشرف بالاحاطة بانه ..... وفقا لاحكام القانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ باصدار قانون الضريبي على القيمة المضافة فانه :-

- المقاعد ذات عجل واجزاؤها وقطعها المنفصلة وأعضاء الجسم الصناعي واجزاؤها ، واجهزة تسجيل السمع للجسم واجزاؤها ، وغيرها من الاجهزه التي تلبس أو تحمل أو تزرع في الجسم لتعويض نقص أو عجز أو عاهه واجزاؤها ولوازمها ، واجهزه الغسيل الكلوي واجزاؤها ولوازمها بما فيها مرشحات الكلى الصناعيه ، وحضانات الاطفال معفاء من ضريبي القيمة المضافة وفقا للبند (٣٢) من قائمه السلع والخدمات المعفاه من الضريبي على القيمة المضافة المرافقه للقانون سالف الذكر .

- ووفقا لما افادت به الادارة المركزية لشئون الصيدلة ادارة المستلزمات الطبيه باعتبارها الجهة الفنية المتخصصة بكتابها رقم (١٥٨) بتاريخ ٢٠١٧/١١/١٢ بان تم اعاده العرض علي اللجنة العلميه المتخصصه لاماراض وجراحه العظام بجولتها بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٢ بان الصنف المشار اليه باليه يعامل معامله المفاصل الصناعيه وان هذه المستلزمات تعتبر تعويضيه وتزرع داخل الجسم واما تعوض عجز لدى المرضى ومن ثم فان الصنف المشار اليها باليه معفى من ضريبي القيمة المضافة وفقا للبند رقم (٣٢) سالف الذكر .

- على ان يتم ايقاف العمل بكتابها الصادر لسيادتكم برقم ٢٤٥٢ بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٣ في هذا الشأن  
(مرفق صوره )

- برجاء التكرم بالعلم والاحاطة والأخذ اللازم نحو نشر ما تقدم علي كافة المنافذ الجمركية اشراف سعادتكم وذلك لتوحيد المعامله الضريبيه

تحرير في ٢٠١٧ / ١ / ١

وتفضلو بقبول فائق الاحترام ..

مدير عام  
الادارة العامة لبحوث سلع الجدول  
٢٠١٧/١١/١٢  
" محمد احمد الشافعي "

٢٠١٧/١١/١٢  
مذكرة  
٢٠١٧/١١/١٢

وزارة المالية  
مصلحة الجمارك  
قطاع النظم والإجراءات الجمركية  
الادارة المركزية للتعریفه والقيمة والمنشآت

منشور تعریفات رقم (٢٠١٧) لسنة ٢٠١٨

السادة / جمرك  
تحية طيبة وبعد...  
الموضع عليه كتاب الادارة العامة لبحوث سلع الجدول مصلحة الضرائب (قيمة مضافة) رقم ٢٣٦٨ في ١٤/١١/٢٠١٧ بخصوص المعاملة الضريبية للصنف(للاسمت الطبي المعقم) في ظل تطبيق قانون ٦٧ لسنة ٢٠١٦ .  
مع ايقاف العمل بالكتاب الصادر رقم ٢٠٥٢ في ٣/١٠/٢٠١٧ والمذاع بمنشور تعریفات رقم ٩٢ لسنة ٢٠١٧ .  
رجاء التفضل بالإهاطة والتنبیه باتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم لتنفيذ ما ورد به بكل دقة .  
وتفضلو بقبول سعادتكم بقبول فائق الاحترام وتقدير ..